

## 2285 - حكم اقتناء واستعمال أواني الذهب والفضة - نور على

### الدرب

عبدالعزیز بن باز

---

هل يجوز استخدام انية النحاس المطلية بالذهب والفضة وقد تليت بطبقة رقيقة بقصد حماية من التلف او الفساد الذي يطرأ على النحاس مثلا هل يجوز استخدام الية الفضة للزينة فقط كوضعها على الطاومات او - [00:00:00](#)

الحائط ليس لاحد ان يستعملها مطلقا لا الاستعمال ولا للزنا والمطلية كذلك تعومي ذهب او فضة او مضية بذلك. لقوله صلى الله عليه وسلم الحديث الصحيح لا تشربوا ولا تأكلوا الساعة فانها لهم في الدنيا ولكم في الآخرة - [00:00:20](#)

يعني كفار. وقال صلى الله عليه وسلم الذي يشرب في اناء الذهب والفضة انما يجر جر في بطنه نار جهنم ووجودها على الطاومات او في غير اي مكان وسيلة الى هذا الامر - [00:00:39](#)

وسيلة للاستعمالها فالواجب الحذر من ذلك سواء كانت من ذهب محض او فضة محضة او كانت مطلية بذلك. نعم. جزاكم الله خيرا

سماعة الشيخ - [00:00:50](#)